

بسم الله الرحمن الرحيم

مذكرة عقد التأمين كاملة

مذكرة دراسية

إعداد: تطبيق منصة القانون

مذكرة عقد التأمين كاملة

عقد التأمين

عقد التأمين

الفصل الأول: ماهية التأمين وأسسها

تعريف التأمين (الفقهي هيمار):

هو عملية يحصل بمقتضاه أحد الطرفين (المؤمن له) نظير دفع قسط، على تعهد لصالحه أو لصالح الغير من الطرف الآخر (المؤمن)، بموجبه يدفع هذا الأخير أداء معيناً عند تحقق خطر ما، وذلك عن طريق تجميع مجموعة من المخاطر وإجراء المعاشرة بينها طبقاً لقوالين الإحصاء.

[cite: 53-56]

مثال توضيحي

ملاحظة (أهمية التعريف): هذا التعريف هو الأفضل لأنه جمع بين الجانب القانوني (العقد والتعهد) والجانب الفاي (تجميع المخاطر والمعاشرة الإحصائية).

الأسس الفنية لعملية التأمين
التأمين لا يقوم على الحظ أو المقامرة، بل على ركائز علمية دقيقة تضمن استمرارية الخدمة:



تشتيت المخاطر (التوزيع): يتم توزيع الخسارة المحتملة على مجموعة كبيرة من المؤمن لهم، ليتحمل كل فرد جزءاً ضليلاً (القسط) بدلاً من أن يتحمل الخسارة كاملة [cite: 279-282].

المقاصلة بين المخاطر: تقوم الشركة بتفصيلية التعبويضات المطلوبة لمن وقع عليه الخطر من مجموع الأقساط المحصلة، فتجري مقاصلة بين المخاطر التي وقعت والتي لم تقع [285-286].

فلاعنة / قانون ★

شرط المقاصلة: لنجاح المقاصلة، يجب تجميع مخاطر متشابهة (في الطبيعة، القيمة، والمدة) [290-301].

قوانين الإلتحاء (قانون الكثرة): كلما زاد عدد المؤمن لهم في المجموعة المؤمنة، زادت دقة توقعات الشركة لاحتمال وقوع الخطر، مما يمكنها من تحديد القسط العادل.

شروط الخطر الفايل للتأمين فنها

لكي تقبل الشركة التأمين على خطر ما، يجب أن تتوافق فيه الشروط التالية:

متثنٍ: يحدد عدداً كبيراً من الأشخاص لتطبيق قانون الكثرة.

متفرق: لا يصيب جميع المؤمن لهم في وقت واحد (يتم استبعاد المخاطر الكارثية الكبيرة مثل الزلزال الشاملة أو الحروب).

متواتر (منتظم): يقع بنسبة ثابتة تقريباً كل عام ليسهل توقعه وحساب احتماله إحصائياً.

الفصل الثاني: تقسيمات التأمين

1. التقسيم من حيث الشكل (الهيئة)

التأمين التعاوني (التبادلي)	التأمين التجاري (يقسّط ثابت)	الميزة
التعاون وتوزيع العبء على الأعضاء	تحقيق الربح للمساهمين	الهدف الرئيسي
صفة العضو	العميل (مؤمن له) فقط	القسط
"مؤمن" و "مؤمن له" في آن واحد	ثابت ومحدد عند التعاقد	
الفائز العالى	ربح يوزع على المساهمين	
متغير (يزيد أو ينقص حسب حجم التعويضات)	يعود للأعضاء (إما ينخفض للأقساط أو رد للمبالغ)	

2. التقسيم من حيث الموضوع (الأهم)

مبدأ التعويض:

هو القاعدة الحاكمة لتأمين الأضرار، والتي تنص على أن مبلغ التعويض لا يمكن أن يزيد عن قيمة الضرر الفعلي الذي أصاب المؤمن له.

التأمين على الأشخاص (تأمين غير تعويضي)	التأمين من الأضرار (تأمين تعويضي)	الميزة
مخاطر تمس حياة الإنسان أو سلامته جسمه.	خسارة مالية تصيب ذمة المؤمن له أو ممتلكاته.	الموضوع
المبلغ يحدد "جزافاً" في العقد ويدفع كاملاً.	يخضع لمبدأ التعويض: (لا إراءة بل سبب) [cite: 140-146].	القاعدة الأساسية
يجوز الجمع بين مبلغ التأمين والتعويض من المسؤول عن الحادث [cite: 200-202]	لا يجوز الجمع بين أكثر من وثيقة تأمين إذا تجاوز المجموع قيمة الضرر الفعلى.	نتيجة الجمع
تأمين على الحياة (وفاة/بقاء)، تأمين الإصابات.	تأمين على الأشياء (حرق، سرقة)، تأمين المسئولية.	الأقسام

الفصل الثالث: حكم التأمين في الفقه الإسلامي

التعليل	الحكم الفقهي	نوع التأمين
قائم على التبرع والتعاون على البر.	جائز باتفاق المجتمع الفقهية.	التأمين التعاوني (التبادلي)
وجود الغير الفاحش، المقامرة، والربا. المحظوظون اعتمدوا على الحاجة وقوابن الإحصاء التي "تغترف" الغرر.	محل خلاف (الغالب تدريجه).	التأمين التجاري (بسط ثابت)

الباب الثاني: أركان عقد التأمين

الركن الأول: الخطر (أهم ركن)

الخطر:

حادثة محتملة لا ينوه عنها على محض إرادة أحد الطرفين، وخصوصاً إرادة المؤمن له.

شروط الخطر التفصيلية

أن يكون حادثاً اجتماعياً (غير مؤكد):

إما غير معروض وقوفه (كارسزة)، أو غير معروف متى سيقع (كالموت).

الخطر المستحبيل: يبطل العقد.

الخطر الظني: خطر وقع أو زال قبل العقد دون علم الطرفين. حكمه باطل في التأمين الريسي (المصري) وجالز في التأمين البحري.

الخطر العمدي: إذا تعمد المؤمن له إحداث الخطر، يعفى المؤمن (الشركة) من الدفع.

تنبيه هام

استثناءات تغطية الخطأ العمدي:

الانتحار: يلزم المؤمن بالدفع إذا كان الانتحار لمرض فقد الإرادة، أو إذا وقع بعد سنتين من العقد مع وجود شرط صريح [cite: 543-546].

أعمال التضييق والإنقاذ: إذا تعمد المؤمن له المضطهدة بنفسه أو مهملاته لإنقاذ الغير أو مصلحة عامة، يغطى التأمين.

الخطأ العمدي من "الغير": يغطيه التأمين لأن العمد لم يصدر عن المؤمن له شخصياً (مثل خطأ التابع أو الابن).

أن يكون مشروعًا: لا يجوز للتأمين على العمليات غير المشروعة (نهريب، غرامات جنائية) لمخالفتها النظام العام.

● الركن الثاني: القسط

القسط:

هو المبلغ الذي يدفعه المؤمن له مقابل تعهد المؤمن بخطيئة الخطر.

عناصر القسط:

القسط الصافي: يعادل قيمة الخطر المحسوبة إحصائياً.

علوات القسط: (نفقات إدارية، عمولات، أرباح، ضرائب).

قاعدة / قانون

عدم دفع القسط في موعده يعتبر إخلالاً جوهرياً يؤدي لفسخ عقد التأمين.

● الركن الثالث: المصلحة

المصلحة في التأمين:

هي الفائدية المشروعة التي تعود على الشخص من عدم وقوع الخطر، وهي الحد الفاصل الذي يمنع تحول التأمين إلى قمار.

في تأمين الأضرار: يجب توافق مصلحة اقتصادية (حماية مال أو ذمة).

في تأمين الأشخاص: تكفي المصلحة الأخلاقية (عاطفة، قراءة).

تنبيه هام

شرط التأمين على حياة الغير: يجب الحصول على موافقة خطية مكتوبة من "الغير" الذي يؤمن على حياته، وذلك لمنع المضاربة بحياة الناس والجرائم.

الباب الثالث: آثار وأحكام عقد التأمين

أولاً: خصائص العقد (مفاهيم الفهوم)

عقد رضائي: ينعقد بالتراضي (الكتابة للإثبات عادة).

عقد ملزم للجانبين: يرتب التزامات متبادلة (دفع القسط مقابل دفع التعويض).

عقد احتفالي (غزير): لا يعرف المقدار المستحق لكل طرف وقت التعاقد.

عقد إذعان: الشركة تضع الشروط والمؤمن له يقبل.

قاعدة / قانون ★

أثر عقد الإذعان: يفسر الشك في أي بند من بنود الوثيقة دائمًا لمصلحة الطرف المدعى (المؤمن له).

عقد حسن نية:

يطلب "الصدق المطلقاً" وضرورة الإدلاء بكافة البيانات المؤازرة، خلافاً لعقود المسماة عادة.

ثانياً: بطلان الشروط التعسفية (المادة 750 مدني)

قاعدة / قانون ★

تطيل الشروط التالية حتى لو وافق عليها المؤمن له (حفظ صم):

كل شرط يؤدي لسقوط الحق بسبب مخالفة القوانين (إلا في الجنایات العمده).

كل شرط يسقط الحق للأثر البليغ إذا كان التأخير لعدم مقبول.

كل شرط مطبوع لم يبرز بشكل ظاهر (يجب أن يكتب بخط واضح أو لون مختلف).

شرط التحريم إذا ورد ضمن الشروط العامة المطبوعة (يجب أن يكون باتفاق خاص منفصل).

ثالثاً: التزامات المؤمن له (العميل)

الالتزام بالدلائل بالبيانات (الصدق):

مثال توضيحي

الجزاء على إخفاء البيانات:

سوء نية (غش): بطلان العقد، ومصادرة الشركة للأقساط المدفوعة.

حسن نية (دون قصد): لا يبطل العقد، بل يتم تطبيق "قاعدة النسبة" بتخفيف مبلغ التأمين بنسبة الفرق في القسط [cite: 167-173].

الالتزام بدفع القسط: في موعده المتفق عليه.

الالتزام بالإخبار باتفاق الخطر: إذا زادت خ特ورة الشيء المؤمن عليه أثناء سريان العقد.

الالتزام بالإخبار بوقوع الكارثة: فور حدوثها.

رابعاً: التزامات المؤمن (الشركة)

دفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر:

قاعدة / قانون ★

الضوابط: في تأمين الأضرار يجب ألا يزيد المبلغ المدفوع عن: (1) مبلغ التأمين المتفق عليه، و (2) قيمة الضرر الفعلي.

قاعدة النسبة (التأمين الناقص):

التأمين الناقص:

تأمين الشخص على شيء بمبلغ أقل من قيمته الحقيقة، ويعتبر مؤمنا لنفسه بالفارق.

مثال توضيحي ♡

المعادلة التطبيقية:

$$\text{التعويض} = \text{قيمة الخسارة} \times (\text{مبلغ التأمين} + \text{قيمة الشيء الحقيقة}).$$

مثال: منزل قيمته 100 ألف، أمن عليه بـ 50 ألف (مبلغ التأمين)، حريق سبب خسارة 20 ألف.

$$\text{التعويض} = 10,000 \times (100,000 + 50,000) = 10,000 \text{ فقط.}$$

الحلول القانوني (Subrogation):

الحلول القانوني:

بعد دفع الشركة للتعويض، تحل محل المؤمن له في مقاضاة المتسبب في الضرر (الغير) لتسداد المبلغ المدفوع.

قاعدة / قانون ★

نطاق التطبيق: يطبق الحلول في تأمين الأضرار فقط ولا يطبق في تأمين الأشخاص (لأنه يجور الجمع بين المبلغين).

التقادم:

قاعدة / قانون ★

تسقط الدعاوى الناشئة عن عقد التأمين بعمره 3 سنوات من وقت حدوث الواقعة.

مسار المطالبات

المصطلح	المعنى
قانون الكثرة	الأساس الإحصائي الذي يزيد من دقة توقع وقوع الخطر بزيادة عدد المشتركين.
المقاصلة	عملية تغطية التعويضات المطلوبة من مجموع الأقساط المدحضة لجميع المؤمن لهم.
التأمين الناقص	تأمين يملاع أقل من القيمة الحقيقة للشيء المؤمن عليه.
مبدأ التعويض	قاعدة تمنع المؤمن له من الحصول على تعويض يزيد عن الضرر الفعلي (خاص بتأمين الأضرار).
عقد إدعان	عقد تكون شروطه مدددة سلفاً من طرف واحد (الشركة)، والطرف الآخر لا يملك إلا القبول.
الحلول القانوني	الانتقال حق المؤمن له في مقاضاة الغير المتسبب بالضرر إلى شركة التأمين بعد دفع التعويض.

إعداد: عقد التأمين